

عقد تشغيل عون فني

بين الممضين أسفله :
المجمع ذو المصلحة المشتركة بجمهورية مصر العربية
محمد حسن جوده
رئيس المجمع
الولاية الضري
مقره
والتمثل في شخص رئيس مجلس ادارته السيد
رقم بطاقة تعريفه 02462610 الصادرة بتونس
في 2014/11/20 والقاض
والمعرف أدناه بالمجمع

من جهة، و
السيد 3 سوار حسني
صاحب بطاقة تعريف رقم 1266001/28 الصادرة بتونس
في
والمعرف أدناه بالعون.

من جهة أخرى

تم الاتفاق على ما يلي

وبأهمية دفع المستحقات وبأهم قرارات مجلس ادارة المجمع.

14. مسك وتحيين الوثائق الادارية والمالية والفنية التالية:
نسخة من ملف إحداث المجمع، قائمة المنخرطين، دفتر محاضر الجلسات العامة واجتماعات مجلس الادارة، نسخة من القوانين والأوامر المتعلقة بالمجمع، نسخة من العقود المبرمة من قبل المجمع، نسخة من رخصة في فتح حساب جاري (بنكي أو بريدي)، ملف المراسلات، جرد في ممتلكات المجمع، دفتر الزيارات، ملف الميزانية، دفتر الإنخرافات و الاشتراكات، كشفات الوصولات، كشف عن الكشفات، دفتر الشيكات، مويديات القبض والصرف، بطاقات الانخراف، للماء، كل الوثائق الفنية التي سلمتها الادارة لا للمجمع، نسخة من التحاليل الكيميائية والفيزيائية، دفتر متابعة استغلال محطة الضخ، الوثائق الضرورية الأخرى المعتمدة من قبل المجمع لمتابعة توزيع المياه.

15. احترام جميع التراب المسوس عليها بالفاول الأساسي وإعطاء الدأحنى وبأدلة الاحراءات المتعلقة بالتصرف الاداري ومالي للمجمع

الفصل الأول : موضوع العقد

يلتزم المجمع بموجب هذا العقد تشغيل السيد
صاحب بطاقة تعريف رقم
الصادرة
في 2014/11/20 والقاض
الذي يقبل
وظيفة عوناً فني متصرفاً في المجمع للقيام بالمهام المنصوص عليها بالفصل الرابع من هذا العقد وذلك طبقاً لأحكام هذا العقد وطبقاً للتشريع الجاري به العمل.

الفصل 2 : واجبات العون

- يلتزم العون بالقيام بالواجبات التالية:
- التخطيط : إعداد برامج الضخ وتوزيع المياه وضبط برامج عمل عمال المجمع.
- تنفيذ قرارات مجلس الإدارة وبرنامج عمل المجمع.
- مسك الوثائق الإدارية والمالية والفنية الخاصة بالمجمع.
- إعداد وتنظيم الجلسات العامة والاجتماعات الدورية لمجلس الإدارة وتدوين محاضر الجلسات.
- حل مشاكل المجمع.
- مراقبة ومتابعة أعمال مستخدمى المجمع وحثهم على الأداء الجيد، ومراقبة سلامة التجهيزات والبيئة المحيطة بالمنشآت المائية.
- التمثيل و الإتصال بالهيئات والمؤسسات العمومية والخاصة.
- تقييم نشاط المجمع.
- إعداد الميزانية السنوية للمجمع وتحيين قوائم المنخرطين.
- استخلاص المقايض مقابل تسليم الوصولات إلى المنتفعين. وصرف الدفعات المأذون بها من طرف مجلس الإدارة.
- تسجيل عمليات القبض والصرف على دفتر المحاسبة والاحتفاظ بمويديات القبض والصرف.
- متابعة الوضعية المالية للمجمع وذلك من خلال إعداد كشوفات دورية عن الوضعية المالية للمجمع وتقديم تقارير في الغرض لمجلس ادارة المجمع.
- تقديم حسابات المجمع وكل المويديات عند الطلب إلى قابض المالية.

الفصل الثاني : مدة العقد

حددت مدة هذا العقد بـ 12 شهراً ابتداء من تاريخ مبادأة العون لمهامه.
يصبح هذا العقد نافذ المفعول إثر إمضائه من قبل الطرفين وبعد التأشير عليه من طرف رئيس تجمع المصلحة المائية.

الفصل 3 : تجديد العقد

يجدد هذا العقد بصفة آلية إذا لم يتم أحد الطرفين بطلب كتابي مضمون الوصول يرسل إلى الطرف الآخر بأخر عنوان معروف

13. إعلام وتحسيس المنتفعين بنشاط المجمع وبحقوقهم وواجباتهم، بضرورة الحفاظ على ممتلكات المجمع

له لمراجعة أو لفسخ هذا العقد وذلك قبل شهر من نهاية مدة صلوحيته.

الفصل 4 : الأجر

يتمتع العون بأجر شهري خام قدره 450 دينار... ويلتزم المجمع بتسجيل العون لدى الصندوق القومي للضمان الاجتماعي و خلاص الإداءات حسب القوانين الجاري بها العمل. ويغطي هذا الأجر جميع الأعمال التي يقوم بها العون لفائدة المجمع في إطار واجباته المنصوص عليها بالفصل 2 من هذا العقد ، ولا يمكنه المطالبة بمبالغ أخرى مقابل ساعات أو مهام إضافية.

الفصل 5 : مكان العمل وعدد الساعات الأسبوعية

يعين المجمع المقر الرسمي لعمل العون وأماكن تدخله للقيام بمهامه.

ويمكن للمجمع تغيير مكان تدخل العون في أي وقت حسب مقتضيات العمل وذلك في حدود منطقة تدخل المجمع. كما انه يمكن تكليف العون بالتنقل داخل الولاية أو خارجها لقضاء شؤون المجمع أو في إطار القيام بمهامه المنصوص عليها بالفصل

2 من هذا العقد.

تم تحديد مدة العمل الأسبوعية بالتراضي بين الطرفين بـ ساعة في اليوم و بـ أيام في الأسبوع.

يسترجع العون كامل المصاريف التي تحملها في إطار أداء مهامه حسب الشروط التالية :

- أن يكون قد تلقى إذنا مسبقا من طرف مجلس الإدارة للقيام بهذه المهمة و خلاص المصاريف الضرورية.
- أن يصادق مجلس الإدارة على نتائج المهمة ومبلغ المصاريف بمحضر جلسة.
- أن تكون جميع المصاريف مصحوبة بوثائق إثبات.

الفصل 8 : العطل السنوية

يتمتع العون بعطلة سنوية خالصة الأجر مدتها الجمالية يوما. ويتم الاتفاق مسبقا مع مجلس إدارة المجمع على فترات العطل.

الفصل 9 : المرض

لا يعتبر المرض سببا لإيقاف عقد الشغل إلا إذا كان بالغ الخطورة ومعالجته تتطلب مدة طويلة وإذا كانت حاجيات المصلحة تقتضى تعويضه.

الفصل 10 : الغياب

كل غياب عن العمل بدون سبب شرعي أو ترخيص مسبق من قبل رئيس المجمع أو من ينوبه ينجر عنه خصم مدة الغياب من أجر العون.

الفصل 11 : انتهاء العقد

في صورة اخلال المتعاقد بأحد واجباته المنصوص عليها أو القيام بخطأ فادح أو لقصور مهني فإن هذا العقد يعتبر لاغيا دون اعتبار ما تبقى من مدة التعاقد ودون جبر للضرر.

الفصل 6 : استرجاع المصاريف

الإمضاء

رئيس مجلس إدارة المجمع

حسي
47.824.691
عبد الأمين

العون

سوار حسي

47.824.691
1123
450
عدد الترخيص
مبلغ المطور
عدد وتاريخ الوصول
ماي 2014

عن الإخطار كاتب العام
و بتفويض منه
بجودة صمدلي